

7489 - ما يناله المتنفل بالصيام من الأجر إذا قطع صيامه من

النهار - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا صام المرء وكان صيامه نفلا. ثم انه افتر في نصف النهار. فهل له اجر الصوم له اجر من صام الى حد افطاره. لأن المتنفل له يفطر
وله اجر من صام الى حد الافطار. نعم - 00:00:00